

ب: بالنسبة للموظفين:

1. أن يكون المترشح مرتبا في درجة محافظ قضائي من الدرجة الأولى، أو مهندس رئيس من الدرجة الأولى على الأقل، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل سواء بالنسبة لموظفي القطاعات الحكومية أو موظفي المؤسسات العمومية؛
2. أن تتوفر على التجربة والكفاءة اللازمين لتدبير القطب؛
3. ألا يكون محل عقوبة تأديبية ما لم يرد اعتباره؛
4. أن يكون قد مارس مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن 4 سنوات وعلى أقدمية في الإدارة لا تقل عن 10 سنوات؛
5. أن يكون حاصلا على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة محافظ قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 10) أو ما يعادلها.

الملحمة الثالثة

تكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب موجه إلى المدير العام للمعهد العالي للقضاء وفق النموذج المرفق بهذا القرار يحمل رأي وتأشيرة الرئيس التسلسلي للمترشح؛
- موافقة المجلس الأعلى للسلطة القضائية بالنسبة للقضاة غير الملحقين أو الموضوعين رهن إشارة المعهد؛
- موافقة الإدارة بالنسبة للموظفين غير الملحقين أو الموضوعين رهن إشارة المعهد؛
- سيرة ذاتية للمترشح وفق النموذج المرفق بهذا القرار؛
- نسخ من الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب، ويمكن علاوة على ذلك الإدلاء بكل وثيقة أخرى قد تكون مفيدة وذات صلة بمهام القطب؛
- خمسة (05) نسخ من مشروع برنامج العمل والمنهجية التي تقترحها كل مترشحة أو مترشح لتدبير القطب وتطويره والرفع من أدائه؛

يتمين على القضاة والموظفين المسعوفين للشروط المطلوبة والراغبين في شغل المنصب المذكور أعلاه:

1. سحب ملفات الترشيح (نموذج السيرة الذاتية وطلب الترشيح) من الموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء www.ism.ma أو من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛
2. الإدلاء بخمس (05) نسخ من الوثائق المطلوبة المشار إليها أعلاه.

الملاحة الرابعة

يسجل طلب الترشيح وجوبا عبر البرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء www.ism.ma إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 2024... 2024... 2024... الذي يعتبر آخر أجل لتسجيل طلبات الترشيح.

يودع ملف الترشيح شخصيا مرفقا بوصول التسجيل الإلكتروني الموقع من طرف المترشح والمستخرج من البرمجية المعلوماتية، لدى الكتابة الخاصة للمدير العام للمعهد العالي للقضاء، الكائن مقره بشارع المهدي بنبركة رقم 225 السويسي الرباط إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 2024... 2024... 2024... الذي يعتبر آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح. لا تقبل طلبات الترشيح غير المتضمنة للوثائق المطلوبة، أو غير المسجلة بالبرمجية المعلوماتية أو المودعة خارج الأجل أو التي ترد بواسطة الفاكس أو البريد المضمون أو أية وسيلة أخرى غير ما ذكر أعلاه.

الملاحة الخامسة

تطبيقا للمادة 5 من قرار الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية رئيس مجلس إدارة المعهد العالي للقضاء رقم 24/18 تحدث بقرار للمدير العام للمعهد، لجنة الانتقاء التي تتولى دراسة ملفات المترشحين وإجراء المقابلات معهم. تقوم اللجنة بمحصر لأئحة المترشحين، وإجراء انتقاء أولي لاختيار الملفات المستوفية للشروط المطلوبة لشغل المنصب. يحدد تاريخ المقابلة ومكانها بمجرد انتهاء اللجنة المذكورة من حصر قائمة المترشحين المقبولين، التي سيتم الإعلان عنها بالموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء www.ism.ma، وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma. تقوم اللجنة بإجراء مقابلة شخصية مع المترشحين الذين تم انتقاؤهم، يتم خلالها تقديم عرض في حدود ثلاثين (30) دقيقة حول تصوراتهم وخطة العمل المقترحة للنهوض بالقطب بما ينسجم مع بطاقة المنصب.

الملاحة السادسة

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء www.ism.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بالرباط في: 16 يوليوز 2024

عبد الحنين التوراني

المدير العام للمعهد العالي للقضاء

